

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ٩٨٣١ لسنة ٢٠١١

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته :
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ في شأن التخطيط العمراني والتنسيق الحضاري وتنظيم أعمال البناء والحفاظ على الشروط العقارية :
وبناءً على موافقتنا على مذكرة الإدارة العامة للأملاك والمتضمنة (يعتمد الرأى) :

قرر :

مادة أولى - تخصيص قطعة الأرض المحدد دائراً بها باللون الأخضر على الرسم المرفق بالفسطاط والبالغ مساحتها حوالي ٥٧٣٣١م٢ تقريباً لصالح وزارة الدولة لشئون البيئة لإقامة حديقة نموذجية تعليمية عليها ، وذلك بإيجار اسمى قدره جنيه واحد ل كامل المسطح في السنة على أن تظل الأرض ملكاً للمحافظة .

مادة ثانية - أن تلتزم الجهة الصادر لصالحها القرار بالاشتراطات الواردة من الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بشأن الرجوع إلى كافة الجهات المعنية وكذا الالتزام بخطوط التخطيم المعتمدة والعبرة بالطبيعة مع عدم إقامة أي منشآت أو مباني .

مادة ثلاثة - يعرض هذا القرار على المجلس الشعبي المحلي والمجلس التنفيذي لمحافظة القاهرة للتصديق عليه .

مادة رابعة - يلغى التخصيص فى حالة عدم إقامة المشروع خلال سنة من تاريخ استلام الأرض أو فى حالة إقامة أنشطة أخرى بديلة خلاف المحددة بهذا القرار أو فى حالة مخالفة الاشتراطات الواردة بال المادة الثانية من هذا القرار أو فى حالة التنازل عن الأرض للغير سواء بالبيع أو بالإيجار أو بالهبة وتسخذ الإجراءات القانونية حيال أي جهة تخالف ذلك .

مادة خامسة - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ونشر في الواقع المصري .

محافظ القاهرة

أ. د/ عبد القوى خليفة